

## كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

وقال شيخ الاسلام .

قدس الله روحه \$ فصل .

المثل في الأصل هو الشبيه و هو نوعان لأن القضية المعينة إما أن تكون شبيها معيناً أو عاماً كلياً فإن القضايا الكلية التي تعلم و تقال هي مطابقة مماثلة لكل ما يندرج فيها وهذا يسمى قياساً في لغة السلف و اصطلاح المنطقيين و تمثيل الشيء المعين بشيء معين هو أيضاً يسمى قياساً في لغة السلف و اصطلاح الفقهاء و هو الذي يسمى قياس التمثيل .

ثم من متأخري العلماء كالغزالي و غيره من ادعى أن حقيقة القياس إنما يقال على هذا و ما يسميه تأليف القضايا الكلية قياساً فمجاز من جهة أنه لم يشبه فيه شيء بشيء و إنما يلزم من عموم الحكم تساوى افراده فيه و منهم من عكس كإبي محمد بن حزم فإنه زعم